



Distr.  
GENERAL

FCCC/CP/1996/8  
27 June 1996

ARABIC

Original: ENGLISH/FRENCH  
and SPANISH

## الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة الثانية

جنيف، ٨-١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦

البند ٦(ب) من جدول الأعمال المؤقت

### المقررات الرامية الى تعزيز تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً

#### الآلية المالية

#### تقرير مرفق البيئة العالمية الى مؤتمر الأطراف

#### مذكرة من الأمانة

١- وفّر مؤتمر الأطراف في دورته الأولى، في مقرره ١١/م أ-١، التوجيه الأولي بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية لكيان أو كيانات تشغيل الآلية المالية (FCCC/CP/1995/7/Add.1).

٢- وفي الدورة نفسها، تلقى مؤتمر الأطراف واستعرض تقريراً من مرفق البيئة العالمية بشأن وضع استراتيجية تشغيلية وبشأن الأنشطة الأولية في ميدان تغيير المناخ. وفي الفقرة ٤ من مقرره ١٢/د أ-١، دعا مؤتمر الأطراف مرفق البيئة العالمية الى أن يأخذ في اعتباره الكامل، في تقاريره المقبلة، الجوانب ذات الصلة من طرائق عمل الروابط التشغيلية بين مؤتمر الأطراف وكيان أو كيانات تشغيل الآلية المالية (FCCC/CP/1995/7/Add.1). الفرع الثالث (أ).

٣- وقدّم مرفق البيئة العالمية التقرير المرفق استجابة لذلك المقرر، والهيئة الفرعية للتنفيذ مدعوة الى النظر في التقرير وتقديم توصيات بشأنه الى المؤتمر الثاني للأطراف. ويُسْتَرعى الاهتمام الى الفقرة ٥٧ من التقرير التي دعا فيها مجلس مرفق البيئة العالمية مؤتمر الأطراف الى النظر في الاستفادة من إعداد لتقدير الاحتياجات كفرصة لاستعراض الآلية المالية وفقاً للفقرة ٢ من المقرر ٩/أ-١ والنظر، في أبكر فرصة ممكنة، في تحديد المركز النهائي للآلية المالية في سياق الاتفاقية.

٤- وينبغي اعتبار التقرير بمثابة تنفيذ أولي للأحكام ذات الصلة في مشروع مذكرة التفاهم. وينبغي النظر في هذا العرض التولييفي مقترناً بالوثائق الأخرى المتاحة لمرفق البيئة العالمية بما فيها التقرير السنوي والتقارير التشغيلية ربع السنوية الصادرة عن المرفق.

مرفق

مرفق البيئة العالمية

تقرير\* مرفق البيئة العالمية الى الدورة الثانية  
لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية  
بشأن تغير المناخ

---

\* هذا التقرير مُستنسَخ بصورته المقدمة دون تحرير رسمي من أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦

## أولاً - مقدمة

١- وافق مجلس مرفق البيئة العالمية، في اجتماعه في نيسان/أبريل ١٩٩٦، على نهج لتقديم التقارير الى مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ يتسق مع التوجيه الوارد في الاتفاقية. ويتمثل هذا النهج في أن يقدم الى كل مؤتمر للأطراف أحدث تقرير سنوي لمرفق البيئة العالمية وأحدث تقرير تشغيلي ربع سنوي للمرفق، مشفوعاً بتقرير يُعدّ لمؤتمر الأطراف ويتضمن استيفاءات واقعية للوثيقتين وتحليلاً لأنشطة مرفق البيئة العالمية في المجال المركزي لتغيّر المناخ يبيّن كيفية تنفيذ توجيه الاتفاقية.

٢- وأُعدّ هذا التقرير استجابة لطلب مؤتمر الأطراف الى مرفق البيئة العالمية برفع تقرير عن أنشطته في مجال تغيّر المناخ. وتتضمن هذه الوثيقة الاستيفاءات والتحليل المشار اليهما أعلاه وقد وافق عليها المجلس لتقديمها الى الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ. ويجري تقديمه مشفوعاً بالتقرير السنوي لمرفق البيئة العالمية عن عام ١٩٩٥ وآخر تقرير تشغيلي ربع سنوي (نيسان/أبريل ١٩٩٦). ويغطي الفرع الثالث من التقرير السنوي أنشطة مرفق البيئة العالمية في مجال تغيّر المناخ عن السنة المالية ١٩٩٥ (١ تموز/يوليه ١٩٩٤ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥). ويرد في هذا التقرير استيفاء لذلك الفصل يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٥ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

## ثانياً - اجتماعات مجلس مرفق البيئة العالمية

٣- اجتمع المجلس ثلاث مرات أثناء الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٥ الى ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٦: في ١٨-٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، و ٢٥-٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، و ٢-٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

٤- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، اتخذ المجلس المقررات التالية التي لها صلة وثيقة ومباشرة بأنشطة مرفق البيئة العالمية في مجال تغير المناخ:

(أ) الموافقة على الاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية؛

(ب) الموافقة على برنامجي عمل، وبذلك يصل تمويل مرفق البيئة العالمية لأنشطة تغيّر المناخ الى ٢١٥,٢ مليون دولار أمريكي عن الفترة من شباط/فبراير ١٩٩٥ الى نيسان/أبريل ١٩٩٦؛

(ج) الموافقة على الاجراءات السريعة وعلى تخصيص مبلغ أولي قدره ٣٠ مليون دولار لدعم أنشطة التمكين في المجالات المركزية لتغيّر المناخ والتنوع الاحيائي؛

(د) الموافقة على مشروع مذكرة التفاهم بين مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ومجلس مرفق البيئة العالمية. كما ووفق على مشروع مرفق لتحديد التمويل اللازم والمتوافر لتنفيذ الاتفاقية؛

(هـ) الموافقة على اختصاصات الفريق الاستشاري العلمي والتقني. وفي استعراض الاختصاصات، طلب المجلس أن يتفاعل الفريق الاستشاري العلمي والتقني بطريقة تعاونية ومتضافرة مع الهيئات العلمية والتقنية للاتفاقية. ولاحظ المجلس أن عمل الفريق الاستشاري العلمي والتقني ينبغي أن يكون مكملاً لعمل هيئات الاتفاقية لا تكراراً له؛

(و) الموافقة على سياسة مرفق البيئة العالمية بشأن المشاركة العامة في المشاريع الممولة من المرفق.

### ثالثاً - الاستراتيجية التشغيلية

5- تم وضع الاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية، التي تُدمج التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف، من أجل توجيه المرفق في إعداد مبادرات قطرية التوجه في مجالاته المركزية الأربعة، بما فيها تغيير المناخ. ويُقرّ الفصل المتعلّق بأنشطة تغيير المناخ تحديداً بأن "... جميع الأنشطة الممولة من مرفق البيئة العالمية في مجال تغيير المناخ ستتمكّن كاملاً مع التوجيه المقدم من مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ".

6- وقد أُعدت الاستراتيجية التشغيلية استناداً إلى المشاورات والأعمال التحضيرية التي اضطلعت بها أمانة مرفق البيئة العالمية والوكالات المنفّذة لمرفق البيئة العالمية. وقد استُشيرت أمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ لضمان أن تدمج الاستراتيجية كاملاً التوجيه المقدم من مؤتمر الأطراف. وأثناء إعداد الاستراتيجية التشغيلية، طلب مرفق البيئة العالمية توجيهها من مؤتمر الأطراف بشأن النهج الواجب اتباعه في وضع البرامج التشغيلية. واستجابة لذلك، وافق مؤتمر الأطراف على "... استراتيجية مختلطة يتم في إطارها اختيار المشاريع على أساس مجموعتين اثنتين من الأولويات البرنامجية على النحو المبين في الفقرة 9(ج) من تقرير (مرفق البيئة العالمية)، أي تحديد ما إذا كانت المشاريع تستوفي إحدى الأولويات البرنامجية الطويلة الأجل أو إحدى الأولويات البرنامجية القصيرة الأجل".

7- وعملاً بهذا التوجيه، تنفّذ الاستراتيجية التشغيلية ثلاث فئات من الأنشطة: '١' برامج تشغيلية تستوعب تدابير طويلة الأجل، '٢' أنشطة التمكين، و'٣' تدابير استجابة قصيرة الأجل. كما تم التصدي في الاستراتيجية الخاصة بأنشطة تغيير المناخ لمشكلة تدهور الأراضي، وفي المقام الأول التصحر وإزالة الغابات، وصلتها بقضايا تغيير المناخ.

8- وتقضي الاستراتيجية بوضع تدابير طويلة الأجل في إطار برنامج تشغيلي. والبرنامج التشغيلي هو إطار مفاهيمي وتخطيطي من أجل تصميم وتنفيذ وتنسيق مجموعة من المشاريع لتحقيق هدف بيئي عالمي. وهو ينظم وضع مشاريع قطرية التوجه ويكفل تنسيقاً بنوياً بين الوكالات المنفّذة والأطراف الأخرى الفاعلة.

9- وفي مجال تغيير المناخ، تم تعيين ثلاثة برامج تشغيلية أولية: '١' إزالة العوائق أمام حفظ الطاقة والكفاءة في استخدام الطاقة؛ '٢' تشجيع استخدام الطاقة المتجددة بإزالة الحواجز وخفض تكاليف التنفيذ؛ '٣' خفض التكاليف الطويلة الأجل لتكنولوجيات الطاقة التي ينخفض فيها مستوى انبعاثات غازات الدفيئة.

## رابعاً- المشاريع في مجال تغيير المناخ

١٠- وافق المجلس على جميع الاقتراحات المتعلقة بمشاريع تغيير المناخ الواردة في برنامجي العمل المعروضين عليه أثناء الفترة المشمولة بهذا التقرير. وفي إعداد الاقتراحات لإدراجها في برنامجي العمل، أخذت الوكالات المنفذة في الاعتبار الكامل التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف في اجتماعه الأول. والتُمست آراء أمانة الاتفاقية بشأن كل اقتراح بمشروع في المجال المركزي لتغيير المناخ عند استعراض اقتراحات المشاريع في اجتماعات لجنة عمليات مرفق البيئة العالمية قبل تقديمها الى المجلس. وترد في المرفق ألف من هذا التقرير قائمة بمشاريع تغيير المناخ. ويرد وصف أكمل لكل اقتراح من اقتراحات المشاريع في التقرير التشغيلي ربع السنوي، نيسان/أبريل ١٩٩٦.

١١- وفيما يتعلق بالأنشطة الممولة من مرفق البيئة العالمية خارج الآلية المالية للاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ، هناك ثلاثة اقتراحات بمشاريع، مجموع تكلفتها ١٤,٢ مليون دولار، تتصل بأنشطة في البلدان غير المؤهلة للتمويل في إطار الآلية المالية. ومع ذلك، فقد اتبعت الوكالات المنفذة التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف في إعداد اقتراحات المشاريع، وتم التماس آراء أمانة الاتفاقية بشأن كل اقتراح.

### ألف - أنشطة التمكين وإعداد البلاغات الوطنية

١٢- كان المقرر ١١/م أ-١ الذي اتخذته الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف عن التوجيه الأولي بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية لكيان أو كيانات تشغيل الآلية المالية، وهو المقرر الذي يشدد على أهمية أنشطة التمكين. ويقضي الفرع الخاص بالاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية المعنى بتغيير المناخ بما يلي:

"توفر أنشطة التمكين الأسس لمعالجة تغيير المناخ من خلال الاضطلاع بأنشطة موجهة توجيهاً قطرياً. وقد عرّفها الاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ بأنها تتمثل في "التخطيط وبناء القدرات المحلية، بما في ذلك تدعيم المؤسسات، وأنشطة التدريب والبحث والتثقيف التي تيسر تنفيذ تدابير الاستجابة الفعالة وفقاً للاتفاقية".

### دعم إعداد البلاغات الوطنية

من بين أنشطة التمكين، تؤهّل للحصول على تمويل من مرفق البيئة العالمية على أساس "التكاليف الكاملة المتفق عليها" أنشطة التمكين التي تتصل تحديداً بالتزامات البلدان فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية بمقتضى المادة ١٢-١ من الاتفاقية. وستؤدي أنشطة التمكين هذه الى وضع خطط تستند اليها هذه البلاغات الوطنية. وستكون المساعدة المقدمة في إطار أنشطة التمكين هذه متوافقة تماماً مع إرشادات مؤتمر الأطراف فيما يتعلق بتقديم البلاغات الوطنية. وبالنظر الى أن شكل البلاغات الوطنية لا يزال قيد النظر، فسيستند مضمونها في هذه الأثناء على أحكام المادة ١٢-١ من الاتفاقية. وقد أعد مرفق البيئة العالمية معايير تشغيلية يسترشد بها في إعداد وجدولة الدعم لهذه الأنشطة ولضمان ما يلي:

(أ) الشمولية دون ازدواجية الجهد مع الجهود الأخرى (بما في ذلك الدراسات الممولة من مصادر ثنائية)؛

(ب) الترتيب الملائم لتعاقب الأنشطة؛

(ج) استخدام الممارسات المُثلى؛

(د) فعالية الكلفة (بما في ذلك استخدام القواعد).

١٣- ومن بين اقتراحات المشاريع في مجال تغيير المناخ التي وافق عليها المجلس منذ شباط/فبراير ١٩٩٥، هناك ٢٤ مشروعاً (٦٠ في المائة) لأنشطة التمكين، منها خمسة مشاريع اقليمية وعالمية تركز على أنشطة التمكين في ٣٦ بلداً. وحتى الآن موّل مرفق البيئة العالمية مشاريع لأنشطة التمكين في ٥٥ بلداً (انظر الفقرة ٢٧).

١٤- ونظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الثاني في تقرير عن أنشطة مرفق البيئة العالمية. واستناداً الى استعراض الهيئة الفرعية للتنفيذ، وافقت الهيئة على ما يلي:

"٣٥- نظرت الهيئة الفرعية للتنفيذ في الوثيقة FCCC/SBI/1996/3 وأحاطت علماً بالمعلومات التي تتضمنها وذات العلاقة بالإجراءات التي اتخذها مجلس مرفق البيئة العالمية بما في ذلك اعتماد مجلس مرفق البيئة العالمية واستراتيجيته التشغيلية.

"٣٦- واستنتجت اللجنة الفرعية للتنفيذ، في هذا الصدد، ما يلي:

(أ) ينبغي لمرفق البيئة العالمية، بوصفه الكيان التشغيلي المؤقت للآلية المالية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ ووكالاتها المنفذة أن يوفر دعماً سريعاً وموقوتاً بموجب المادتين ٤-٣ و ١٢-٥ لإعداد البلاغات الوطنية من جانب البلدان النامية الأطراف عملاً بالمادة ١٢-١؛

(ب) ينبغي لمرفق البيئة العالمية، بوصفه الكيان التشغيلي المؤقت للآلية المالية للاتفاقية الإطارية بشأن تغيير المناخ، أن ينظر في هذا السياق في الاحتياجات المحددة للبلدان، ولكن يمكنه أيضاً أن ينظر في نهج يمكن أن تستخدم من جانب عدة بلدان لها احتياجات مماثلة، وبناء على طلبها، وأن يأخذ في الاعتبار أن إعداد البلاغات الوطنية هو عملية مستمرة. وفي هذا الشأن، ينبغي أن تؤخذ في الاعتبار الكامل المبادئ التوجيهية التي سيعتمدها مؤتمر الأطراف بشأن إعداد البلاغات الوطنية للبلدان الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول؛

(ج) ينبغي لمرفق البيئة العالمية، بوصفه الكيان التشغيلي المؤقت للآلية المالية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، أن ينفذ في هذه الفترة الأولية أنشطة تمكينية تتفق مع التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف، وأن يسرع في صرف الموارد للوفاء بالتكاليف الكاملة المتفق



عليها لهذه الأنشطة عملاً بالمادة ٤-٣، وخاصة الإعداد الأولي واللاحق للبلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول".

١٥- ومن أجل الإسراع في إعداد وتنفيذ مشاريع أنشطة التمكين، اتخذ مرفق البيئة العالمية الخطوات التالية:

(أ) قام بإعداد معايير تشغيلية لأنشطة التمكين تتصل بالبلاغات الوطنية في مجال تغيير المناخ. وتم وضع هذه المعايير بالتشاور مع الوكالات المنفذة بمرفق البيئة العالمية وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ. وتقر المعايير بأنه "بالنظر إلى أن المبادئ التوجيهية للبلاغات الوطنية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول ما زالت قيد نظر مؤتمر الأطراف، فإن المعايير ستستند بوجه عام، في هذه الأثناء، إلى أحكام المادة ١٢-١ مع الأخذ في الاعتبار المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة للبلدان. وسيتم تنقيح المعايير حسب الاقتضاء حالما يضع مؤتمر الأطراف المبادئ التوجيهية للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. وستدرج بالمثل، حسب الاقتضاء، المقررات الأخرى التي يتخذها مؤتمر الأطراف، بما في ذلك التوجيه المتعلق بأنشطة التمكين والمتصل بالبلاغات اللاحقة؛

(ب) وافق على عملية الموافقة السريعة لاقتراحات مشاريع أنشطة التمكين بما يتفق مع المعايير التشغيلية. وأقر المجلس بالحاجة العاجلة إلى تنفيذ هذه الأنشطة في ضوء طابعها التحضيري لتمكين البلدان من العمل قدماً على تنفيذ الاتفاقية؛

(ج) في نيسان/أبريل ١٩٩٦ ووفق على مخصص إضافي أولي بمبلغ ٣٠ مليون دولار أمريكي للتعجيل ببذل جهد واسع لأنشطة التمكين التي تدعم اتفاقات تغير المناخ والتنوع الاحيائي؛

(د) اتخذ مرفق البيئة العالمية خطوات لإبلاغ البلدان المؤهلة بتوافر الموارد المالية للمساعدة في تنفيذ أنشطة التمكين (انظر الفقرتين ٤٩ و ٥٠).

#### باء- تنفيذ توجيه الاتفاقية

١٦- فيما يلي موجز لكيفية استجابة الآلية المالية لتوجيه مؤتمر الأطراف الوارد في المقرر ١١/م أ-١ المعنون "التوجيه الأولي بشأن السياسات والأولويات البرنامجية ومعايير الأهلية لكيان أو كيانات تشغيل الآلية المالية".

(أ)١: ينبغي أن تكون الأموال المخصصة للمشاريع/البرامج في أقل البلدان نمواً في شكل منح

١٧- تم حتى الآن توفير كل التمويل لمشاريع مرفق البيئة العالمية في شكل منح. وتضمنت المشاريع التي ووفق عليها عشرة مكونات لأنشطة التمكين في أقل البلدان نمواً\*\*.

\*\* بنن، بوتان، تشاد، جزر سليمان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، زائير، ساموا، السودان، فنواتو، ملديف.

١٠(أ)٢٠: ينبغي أن تكون المشاريع الممولة قطرية التوجه ومطابقة لأولويات التنمية الوطنية لكل بلد وداعمة لها

١٨- يقضي المبدأ التشغيلي ٤ للاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية بما يلي: "يمول مرفق البيئة العالمية المشاريع القطرية التوجه والقائمة على الأولويات الوطنية المصممة لدعم التنمية المستدامة، على النحو المحدد في إطار البرامج الوطنية".

١٩- وتقضي "دورة مشاريع مرفق البيئة العالمية" بأن تكون جهة الوصل التشغيلية القطرية مسؤولة عن استعراض أفكار المشاريع، والمصادقة على اتساقها مع البرامج الوطنية، والتأكيد على أن تكون أفكار المشاريع داعمة لأولويات الوطنية. إن جميع اقتراحات المشاريع، فضلا عن طلبات التمويل لإعداد المشاريع، المقدمة للموافقة عليها تحتاج إلى مصادقة حكومية من جهة الوصل التشغيلية المعنية.

١٠(أ)٢١: فيما يتعلق بالأنشطة التي تنطوي على نقل للتكنولوجيا، ينبغي أن تكون التكنولوجيا سليمة بيئيا ومتكيفة بما يناسب الأحوال المحلية

٢٠- تقضي الاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية بأن تكون الأنشطة الممولة من المرفق مستدامة بيئيا واجتماعيا وماليا، لا أن تكون مجرد أشكال أفضل لأنشطة جارية لكنها غير مستدامة. فضلا عن ذلك، ينبغي على الأنشطة الممولة من مرفق البيئة العالمية أن تتجنب نقل آثار بيئية سلبية. وينبغي أن تكون تصميمات المشاريع متسقة مع الاستراتيجية التشغيلية في انطباقها على المجالات المركزية الأخرى. وعليها أن تتجنب خلق آثار سلبية في مجالات مركزية أخرى.

٢١- وتقضي سياسة مرفق البيئة العالمية بشأن التكاليف المتزايدة بألا يكون لأي نشاط للمرفق أثر سلبي على البيئة المحلية. وإذا احتوى اقتراح المشروع على عنصر قد يحدث أثرا سلبيا، يجب أن يتضمن الاقتراح كذلك عنصراً يخفف هذا الأثر كاملاً.

٢٢- إن لنقل التكنولوجيا عامل هام في أنشطة تغير المناخ الممولة من مرفق البيئة العالمية، وخاصة تلك المتعلقة بالطاقة المتجددة والكفاءة في استخدام الطاقة، مثل مشروع المراحل الصناعية الكفؤة في الصين، والمشروع الحراري، الكهربائي للطاقة الشمسية في الهند، ومشروع الطاقة المتجددة والطاقة الصغيرة في اندونيسيا.

١٠(أ)٢٢: ينبغي أن تكون الأنشطة فعالة التكلفة

٢٣- هناك مبدأ تشغيلي أساسي للاستراتيجية التشغيلية هو أن مرفق البيئة العالمية سيكفل فعالية التكلفة لأنشطته من أجل زيادة الفوائد البيئية العالمية إلى أقصى حد.

### ١(أ)٥: استقطاب أموال أخرى

٢٤- يقضي مبدأ تشغيلي آخر بأن يعمل مرفق البيئة العالمية، في سعيه إلى زيادة الفوائد البيئية العالمية إلى أقصى حد، على حشد واستقطاب تمويل إضافي من مصادر أخرى.

٢٥- وفيما يتعلق باقتراحات مشاريع تغير المناخ التي ووفق عليها حتى الآن، تم استقطاب ٦٨٠ مليون دولار على الأقل في شكل تمويل إضافي، وذلك أساساً من مانحين ثنائيين ومن الوكالات المنفذة والبلدان المتلقية لمشاريع مرفق البيئة العالمية.

### ١(أ)٦: كفاية تدفق الأموال وإمكانية التنبؤ به

٢٦- عولجت هذه القضية في مشروع مرفق مذكرة التفاهم بشأن تحديد التمويل اللازم والمتوافر لتنفيذ الاتفاقية.

### (ب) الأولويات البرنامجية

#### ١(ب)١: الأولوية لتمويل التكاليف الكاملة المتفق عليها وأنشطة التمكين

٢٧- مول مرفق البيئة العالمية، منذ إعادة تنظيمه ٢٤ مشروعاً ستسهم في قدرات البلدان على إعداد البلاغات الوطنية الأولى المقدمة إلى مؤتمر الأطراف. وفي معظم الحالات، ستسدد هذه المشاريع التكاليف الكاملة لإعداد البلاغات الوطنية. وفي حالات أخرى، سيعمل الدعم المالي المقدم من مرفق البيئة العالمية الدعم من مصادر أخرى لتلبية التكاليف الكاملة للبلاغات. وستوفر هذه المشاريع الـ ٢٤ المساعدة إلى ٥٥ بلداً. وفضلاً عن ذلك، فإن المشاريع الممولة من مرفق البيئة العالمية في مرحلته التجريبية تقدم المساعدة حالياً إلى ٢٠ بلداً آخر. وقدم مرفق البيئة العالمية ما مجموعه ٥٣ مليون دولار لدعم ٧٥ بلداً في إعداد جزء من بلاغاتها الوطنية الأولى المقدمة إلى مؤتمر الأطراف أو كل هذه البلاغات.

٢٨- وفضلاً عن ذلك، وافق المجلس مؤخراً على تخصيص أولي للأموال، فضلاً عن نهج للموافقة السريعة على أنشطة التمكين، لمساعدة البلدان الأطراف في الاتفاقية على الوفاء، حسب الاقتضاء، بالمهلة الزمنية التي حددتها الاتفاقية لتقديم البلاغات الوطنية وممارسات التخطيط.

٢٩- وبناءً على طلب مجلس مرفق البيئة العالمية، يعمل مرفق البيئة العالمية بطريقة متحسبة للمشاكل لإبلاغ البلدان المؤهلة بتوافر الدعم المالي المتاح لإعداد البلاغات الوطنية (انظر الفقرتين ٤٩ و ٥٠).

١(ب)٢٠: الأنشطة الرامية إلى تعزيز القدرات البحثية والتكنولوجية من أجل تنفيذ الاتفاقية عن طريق بذل جهود دولية وهكومية دولية

٣٠- إن بعض مشاريع أنشطة التمكين تدعم القدرات البحثية والتكنولوجية، كتلك المشاريع المتاحة للبرازيل والمكسيك. ولبعض المشاريع العالمية عنصر بحثي قوي (مثل الدراسات الإفرادية القطرية عن الآثار والتكيف، واقتصادات الحد من غازات الدفيئة، وبدائل الزراعة المتنقلة).

٣١- ويجب تنمية الأنشطة البحثية المقبلة الموجهة إلى أهداف محددة في سياق البرامج التشغيلية الطويلة الأجل المحددة في الاستراتيجية التشغيلية.

١(ب)٢١: تحسين الوعي الجماهيري والتثقيف الجماهيري بشأن تغير المناخ وتدابير الاستجابة

٣٢- تقضي المعايير التشغيلية لأنشطة التمكين بالاضطلاع بأنشطة لبناء الوعي الجماهيري وتمويلها.

١(ب)٢٢: صياغة برامج شاملة تهدف على الصعيد الوطني لمعالجة تغير المناخ

٣٣- يرد في إعداد أنشطة التمكين للبلاغات الوطنية إعداد خطة وطنية لتنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقية.

١(ب)٢٣: التواجد لدعم البرامج الوطنية

٣٤- كما لوحظ أعلاه هناك مبدأ تشغيلي أساسي لمرقق البيئة العالمية هو تمويل المشاريع ذات التوجه القطري، استناداً إلى الأولويات الوطنية، والمصممة لدعم التنمية المستدامة، على النحو المحدد في إطار البرامج الوطنية.

١(ب)٢٤: دعم الأنشطة المتفق عليها للتخفيف من تغير المناخ

٣٥- تم توجيه أكبر التمويل حتى الآن في المجال المركزي لتغير المناخ إلى أنشطة متفق عليها للتخفيف من تغير المناخ إما بالتصدي للانبعاثات البشرية المنشأ من مصادرها أو عن طريق قيام المصارف بإزالة كل غازات الدفيئة التي لا يحكمها بروتوكول مونتريال. وبالتأكيد على تدابير التخفيف الطويلة الأجل، ستكون التخفيضات الأولية لانبعاثات غازات الدفيئة أقل من تلك الناتجة عن استراتيجية تركز حصرياً على تدابير قصيرة الأجل. ومع ذلك، يتوقع أن يكون الأثر التراكمي على المدى الطويل أكبر كثيراً لأن المشاريع ستقلل من التكاليف وتبني القدرات وتبدأ في تنفيذ تكنولوجيات يمكن أن تؤدي في نهاية المطاف إلى تجنب (وليس مجرد تقليل) انبعاثات غازات الدفيئة (انظر الفقرة ٤١ أدناه).

## ١(ج) معايير الأهلية

### ١(ج)١: أهلية البلدان

٣٦- تتفق مرفق البيئة العالمية المتاحة في إطار الآلية المالية للاتفاقية مع معايير الأهلية التي حددها مؤتمر الأطراف. وتقضي المعايير بأن تكون الأطراف من البلدان النامية هي وحدها المؤهلة لتلقي التمويل من مرفق البيئة العالمية في إطار الآلية المالية.

### ١(ج)٢: أهلية الأنشطة

٣٧- يتم بصرامة اتباع التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف بشأن أهلية الأنشطة. وحتى حين يقدم بيئة البيئة العالمي المساعدة إلى البلدان خارج الآلية المالية للاتفاقية، فإنه يكفل أن تكون الأنشطة متسقة تماما مع التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف.

## ١(د) التكيف

### ١(ج)٤: سيلي مرفق البيئة العالمية التكاليف الكاملة المتفق عليها لأنشطة التكيف في المرحلة الأولى

٣٨- تسمح المعايير التشغيلية لوضع مشاريع أنشطة التمكين بإجراءات تقييم الوهن في الزراعة والحراجة والمناطق الساحلية والموارد المائية والصحة والنظم الأيكولوجية الطبيعية كمكونات للبلاغات الوطنية. يضاف إلى ذلك أن مرفق البيئة العالمية مؤل على أساس التكاليف الكاملة المتفق عليها، عدة مشاريع لأنشطة التمكين تشمل أنشطة التكيف في المرحلة الأولى. وتشمل الأمثلة مشروع ملديف، والمشاريع الإقليمية مثل مشروع مساعدة جزر المحيط الهادئ في مجال تغير المناخ ومشروع الاتحاد الكاريبي، وبرنامج التدريب العالمي (CC: TRAIN) والدراسات الفردية القطرية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة عن الآثار والتكيف.

٣٩- فضلا عن ذلك، تعمل الاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية بشأن تغير المناخ على زيادة تعريف أنشطة التكيف في المرحلة الأولى (الصفحة ٣٨).

### ١(هـ) التكاليف الإضافية الكاملة المتفق عليها: يجب أن يكون تطبيق مفهوم التكاليف الإضافية

الكاملة المتفق عليها مرنا وعمليا وأن يتم على أساس كل حالة على حدة

٤٠- إن مجلس مرفق البيئة العالمية، وإن كان يوافق على النهج المتعلق بالتكاليف الإضافية، إلا أنه يقر بالحاجة إلى تطبيق مرن لمفهوم التكاليف الإضافية. وكان تطبيق المفهوم في عمليات مرفق البيئة العالمية عمليا وعلى أساس كل حالة على حدة في آن واحد.

المقرر ١٢/م أ-١: يعتمد استراتيجية مختلطة يتم في إطارها اختيار المشاريع إذا ما استوفت إحدى الأولويات البرنامجية الطويلة الأجل أو القصيرة الأجل

٤١- تقضي الاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية بأن تتم برمجة عمليات مرفق البيئة العالمية في ثلاث فئات عريضة ومتراصة: برامج تشغيلية طويلة الأجل، وأنشطة التمكين وتدابير استجابة قصيرة الأجل. وتتبع هذه الفئات الثلاث التوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف. وبالنظر إلى الموارد المحدودة لمرفق البيئة العالمية والقدرات المحدودة للبلدان المتلقية والوكالات المنفذة المتاحة لبرمجة الأنشطة في أي وقت معلوم، تقضي الاستراتيجية أيضاً بأنه يجب أن يعمل مرفق البيئة العالمية على هيكلة وتعاقب الأنشطة لتحقيق الأهداف البيئية العالمية على أفضل وجه. وسيكون تعاقب واجبات مرفق البيئة العالمية عملية دينامية، يشكلها جزئياً الطابع المتطور للتوجيه المقدم من الاتفاقيات ذات الصلة والقدرة المتزايدة على وضع البرامج.

٤٢- ويبين الجدول ١ بالمرفق ألف أن حافظة تغير المناخ تتألف من مشاريع تندرج في البرامج التشغيلية المتبلورة على المدى الطويل. كما يبين أن الحافظة تتضمن أنشطة تمكين وتدابير تشغيلية قصيرة الأجل.

#### خامساً - مرفق وضع وإعداد المشاريع

٤٣- يوفر مرفق وضع وإعداد المشاريع التمويل من مرفق البيئة العالمية لإعداد اقتراحات المشاريع. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ووفق على ٢٤ اقتراحاً لمرفق وضع وإعداد المشاريع في مجال تغير المناخ بلغ مجموعها ٣,٨ مليون دولار. وترد في المرفق باء من هذا التقرير قائمة بالموارد المعتمدة لمرفق وضع وإعداد المشاريع. ويشير تحليل لمسار التنفيذ في مرفق البيئة العالمية إلى أن عدداً كبيراً من الاقتراحات الممولة من مرفق وضع وإعداد المشاريع يتبلور في شكل مشاريع كاملة. وتفيد التقديرات بأن المبلغ المخصص لمرفق وضع وإعداد المشاريع والبالغ ٣,٨ مليون دولار ينبغي أن يؤدي إلى استثمارات لمرفق البيئة العالمية تبلغ نحو ١٢٠ مليون دولار.

#### سادساً - مذكرة التفاهم

٤٤- اتخذت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في اجتماعها الأول المعقود في آب/أغسطس ١٩٩٥، مقرراً في إطار بند جدول أعمالها "المسائل المتصلة بالألية المالية". وتذكر فقرات منطوق المقرر أن الهيئة الفرعية للتنفيذ:

"١- توصي بأن يعتمد مؤتمر الأطراف مشروع المقرر الوارد أدناه ومشروع مذكرة التفاهم المرفق به، رهنا بالتعديلات التحريرية اللازمة:

٣- تطلب إلى أمانة الاتفاقية وأمانة مرفق البيئة العالمية أن تقوم، بصورة مشتركة، بصياغة المرفق لمذكرة التفاهم بشأن إجراءات لتسهيل التحديد المشترك وعلى نحو قابل للتنبؤ وتعيين مبالغ التمويل اللازمة والمتوافرة لتنفيذ الاتفاقية وتحديد الشروط التي بموجبها يعاد دورياً النظر في تلك المبالغ على النحو المشار إليه في الفقرة ٩ من المذكرة؛

٣- تقرر النظر في المرفق الآنف الذكر بعد اعتماده من قبل مجلس مرفق البيئة العالمية وقبل أن يعتمد مؤتمر الأطراف في دورته الثانية".

٤٥- وعملاً بذلك المقرر، أعدت أمانتا الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ومرفق البيئة العالمية مشروع مرفق لمشروع مذكرة التفاهم يتعلق بإجراءات تسهيل التحديد المشترك للتمويل اللازم والمتاح من أجل تنفيذ الاتفاقية. واستعرض المجلس المشروع الذي أعدته الأمانتان. وقدم مشروع المرفق الذي وافق عليه المجلس إلى أمانة الاتفاقية لإحالاته إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ وإلى الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف.

### سابعاً - التعاون المشترك بين الأمانتين

٤٦- تواصل أمانتا الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ومرفق البيئة العالمية تعاونهما الوثيق. وقد يسر هذا التعاون كثيراً من عمل كل من مؤتمر الأطراف في الاتفاقية ومجلس مرفق البيئة العالمية. وكما لوحظ في الفقرة ٤٥، فقد أعدت أمانتا الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ ومرفق البيئة العالمية مشروع مرفق لمشروع مذكرة التفاهم بشأن إجراءات لتسهيل التحديد المشترك. وفيما يتعلق بمشاريع مرفق البيئة العالمية، تم التماس رأي أمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ في كل اقتراح بمشروع في مجال تغير المناخ.

٤٧- وكما يقضي النظام الداخلي لكل منهما، فقد مثل أمانة الاتفاقية في كل اجتماع للمجلس الأمين التنفيذي أو ممثله. وكان الأمين التنفيذي أو من يمثله يلقي كلمة في كل اجتماع ويرد على أسئلة أعضاء المجلس. ومثلت أمانة الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ كما مثل ممثلو الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية في الاجتماعات المتصلة بالفريق الاستشاري العلمي والتقني، وتشارك الأمانة في اجتماعات لجنة عمليات مرفق البيئة العالمية. وشاركت أمانة مرفق البيئة العالمية في اجتماعات الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ في آب/أغسطس ١٩٩٥ وآذار/مارس ١٩٩٦ ووجهت كلمة في الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف.

### ثامناً - قضايا مطروحة لنظر مؤتمر الأطراف

٤٨- يود المجلس أن يسترعي اهتمام مؤتمر الأطراف إلى قضيتين: (ألف) البلاغات الوطنية؛ و(باء) تجميع موارد مرفق البيئة العالمية.

## ألف - البلاغات الوطنية

٤٩- كما لوحظ في الفقرة ٤(ج)، وافق مجلس مرفق البيئة العالمية على تخصيص اعتمادات لأنشطة التمكين مع إجراءات سريعة للموافقة على اقتراحات المشاريع. وفي هذا الصدد، طلب المجلس أيضا إلى أمانة مرفق البيئة العالمية أن تعمل، بالتشاور مع الوكالات المنفذة وأمانة الاتفاقية، على تنسيق عملية تعميم لإبلاغ البلدان المتلقية بتوافر الموارد لأنشطة التمكين. كما طلب المجلس من الأمانة تقييم طلبات التماس المساعدة المالية في غضون الشهرين إلى الأشهر الثلاثة القادمة.

٥٠- وعملا بهذا الطلب، أبلغت أمانة مرفق البيئة العالمية مراكز الوصل التشغيلية للمرفق في البلدان المتلقية المؤهلة بقرار المجلس وبتوافر المساعدة المالية لأغراض أنشطة التمكين، ولا سيما إعداد البلاغات الوطنية عملا بالمادة ١٢ من الاتفاقية. كما ستعمم نسخة من الرسالة المتعلقة بهذا الأمر على الوفود في الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف.

٥١- إن مؤتمر الأطراف مدعو للمساعدة في هذا الأمر بتشجيع جميع الأطراف المهمة بتلقي المساعدة لأنشطة التمكين عن طريق مرفق البيئة العالمية على الاستجابة إلى هذا الجهد التعميمي في أبكر وقت ممكن والتعاون مع الوكالات المنفذة بالمرفق في إعداد وتنفيذ مشاريع أنشطة التمكين ذات التوجه القطري.

## باء - تجميع موارد مرفق البيئة العالمية

٥٢- ستعقد في عام ١٩٩٧ أول جمعية لمرفق البيئة العالمية، وتمثل تجمعا عالميا للبلدان المشاركة في المرفق، لاستعراض عملياته وسياساته. كما سيشهد عام ١٩٩٧ بدء المفاوضات بشأن التجميع التالي لموارد مرفق البيئة العالمية.

٥٣- وقد أعرب مجلس مرفق البيئة العالمية في اجتماعه في نيسان/أبريل ١٩٩٦ عن دعم النمو المستدام للنواتج التشغيلية لمرفق البيئة العالمية وتنفيذ مشاريع آلية النوعية تتسق مع الاستراتيجية التشغيلية لمرفق البيئة العالمية.

٥٤- وتقضي الفقرة ٢ (ح) من المادة ٧ من الاتفاقية بأن يسعى مؤتمر الأطراف إلى تعبئة موارد مالية وفقاً للقرارات ٣ و٤ و٥ من المادة ٤ والمادة ١١ من الاتفاقية. وفضلاً عن ذلك، وعملاً بمرفق مذكرة التفاهم المقترحة بشأن تحديد التمويل اللازم والمتوافر لتنفيذ الاتفاقية، يتعين على مؤتمر الأطراف، استباقاً لتجديد موارد البيئة العالمية، أن يجري تقييماً لحجم الأموال اللازمة لمساعدة البلدان النامية، وفقاً للتوجيه الصادر عن مؤتمر الأطراف، على تلبية التزاماتها بموجب الاتفاقية خلال الدورة التالية لتجميع موارد مرفق البيئة العالمية.

٥٥- وكما يقضي المقرر ٩/م أ - ١ للدورة الأولى لمؤتمر الأطراف، طُلب إلى مرفق البيئة العالمية أن يظل هو الكيان الدولي المكلف بتشغيل الآلية المالية المشار إليها في المادة ١١ من الاتفاقية وذلك بصفة مؤقتة. كما قررت الأطراف، عملاً بالمادة ١١ - ٤، استعراض الآلية المالية في غضون أربع سنوات واتخاذ التدابير اللازمة، بما فيها تحديد المركز النهائي لمرفق البيئة العالمية في إطار الاتفاقية.



٥٦- ومع تدعيم الأطر المؤسسية وأطر السياسة العامة لمرفق البيئة العالمية المعاد تشكيله، بما في ذلك اعتماد الاستراتيجية التشغيلية للمرفق في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، ومع المقررات الأخرى التي اتخذها المجلس بشأن الكفاءة وتبسيط الإجراءات وتمويل المشاريع، أصبح المرفق المعاد تشكيله تشغيلياً بالكامل. ونتيجة إعادة تشكيل مرفق البيئة العالمية في نهاية مرحلته التجريبية، فضلاً عن مذكرة التفاهم المقترحة المعروضة على الدورة الثانية لمؤتمر الأطراف، أظهر مرفق البيئة العالمية تقيده المؤسسي بأحكام المادة ١١ من الاتفاقية. ومن الواضح كذلك من المعلومات التشغيلية المعروضة على هذا الاجتماع أن مرفق البيئة العالمية استجاب كاملاً لتوجيه الاتفاقية.

٥٧- إن مؤتمر الأطراف مدعو إلى أن ينظر في الاستفادة من إعداد تقييم بالاحتياجات كفرصة لاستعراض الآلية المالية وفقاً للفقرة ٢ من المقرر ٩/م أ - ١، وأن ينظر في أبكر فرصة ممكنة في تحديد المركز النهائي للآلية المالية في إطار الاتفاقية.

المرفق ألف - مشاريع تغير المناخ\* - نيسان/أبريل ١٩٩٦ (بملايين الدولارات الأمريكية)

١,٠٠	دراسة قطرية عن تغير المناخ	الأرجنتين
٠,٣٥	دراسة قطرية عن تغير المناخ	أرمينيا
٠,٣٠	التمكين في مجال غازات الدفيئة	بوتان
٠,٣٥	تمكين بوتسوانا من تلبية التزاماتها باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	بوتسوانا
٣,٧٥	لتوليد طاقة الكتلة الحيوية بتقل ونفاية قصب السكر	البرازيل
١,٥٠	أنشطة التمكين	البرازيل
٣٢,٨٠	المراحل الصناعية الكفؤة	الصين
١,٠٠	حفظ الطاقة ومكافحة التلوث في مشاريع المدن والقرى	الصين
٥,٢٥	التشجيع على استعادة الميثان والاستفادة من النفايات الحضرية المختلطة	الصين
٠,٤٧	بناء قدرة تقنية وطنية على تنمية خيارات لخفض انبعاثات غازات الدفيئة وتعزيز مصارف الكربون	كوستاريكا
٠,٤٠	بناء القدرات لجرد غازات الدفيئة وخطط العمل في مصر استجابة للالتزام تقديم البلاغات وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	مصر
٣,٠٠	بدائل للزراعة المتنقلة، المرحلة الثانية	عالمي
٢,٧٠	المرحلة الثانية من برنامج التدريب بالبريد الإلكتروني (CC:TRAIN) - لدعم تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	عالمي
٢,٠٠	دراسات أحادية قطرية بشأن تغير المناخ تقييم الآثار والتكيفات - المرحلة الأولى	عالمي (انتيجوا، بربودا، استونيا، الكامبيرون، باكستان)

المرفق ألف - مشاريع تغير المناخ\* - نيسان/أبريل ١٩٩٦ (بملايين الدولارات الأمريكية)

٣,٠٠	اقتصادات الحد من غازات الدفيئة - المرحلة الأولى	عالمي (الأرجنتين، أكوادور، استونيا، هنغاريا، اندونيسيا، موريشيوس، السنغال، فييت نام)
٣٠,٠٠	صندوق الطاقة المتجددة والكفاءة في استخدام الطاقة	عالمي
٥,٠٠	صندوق التمويل المشترك للكفاءة في الطاقة	هنغاريا
٤٩,٠٠	الطاقة الحرارية - الكهربائية الشمسية	الهند
٦,٠٠	محطة صغيرة للطاقة المتجددة	أندونيسيا
٢٤,٣٠	نظم استخدام الطاقة الشمسية في المنازل	أندونيسيا
٠,٢٤	بناء القدرات للتمكين للاستجابة لاتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ	الاردن
٢,٥٠	تقليل انبعاثات الميثان والاستفادة من النفايات الحضرية في توليد الطاقة في عمان	الاردن
٠,٣١	مشروع وطني لجرد غازات الدفيئة	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
٠,٣٠	بناء القدرات لجرد غازات الدفيئة وخطط عمل استجابة لالتزامات تقديم البلاغات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ	لبنان
٦,٩٠	معرض كلايبيدا للطاقة الحرارية الجوفية	ليتوانيا
٠,٤٧	جرد وطني لغازات الدفيئة والاستجابة لاتفاقية الأمم المتحدة الاطارية بشأن تغير المناخ	ماليزيا
١,٠٠	جرد وطني لغازات الدفيئة وتقدير التكيف لتغير المناخ	ملديف

المرفق ألف - مشاريع تغير المناخ\* - نيسان/أبريل ١٩٩٦ (بملايين الدولارات الأمريكية)

٠,٣١	المكسيك	وضع معاملات انبعاثات غازات الدفيئة من نظم الحياة في وسط المكسيك ووضع نظام لإدارة المعلومات ذات الصلة
٠,٣٥	بابوا غينيا الجديدة	نشاط التمكين في مجال غازات الدفيئة لبابوا غينيا الجديدة
٢,٤٤	اقليمي: جزر كوك، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، جزر سليمان، توفالو، فانواتو، ساموا الغربية	مشروع مساعدة جزر المحيط الهادئ في مجال تغير المناخ
٦,٥٠	اقليمي (الاتحاد الكاريبي)	التخطيط للتكيف لتغير المناخ
٢,٢٧	رومانيا	بناء القدرات لخفض انبعاثات غازات الدفيئة من خلال الكفاءة في استخدام الطاقة
٤,٧٠	السنغال	الادارة المستدامة والتعاونية في مجال الطاقة
٧,٣٠	سري لانكا	توصيل خدمات الطاقة
١,٤٥	سري لانكا	الطاقة المتجددة وبناء القدرات
٠,٢٩	السودان	بناء القدرات للتمكين لاستجابة السودان وتقديم البلاغات إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
٠,٥٧	تونس	جرد غازات الدفيئة: الاستراتيجية وخطط العمل الوطنية لخفض الانبعاثات وتقديم البلاغات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ
٠,٧٠	أوروغواي	تدعيم المؤسسات وأنشطة التمكين للتقيد باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية لتغير المناخ
٠,٣٣	أوزبكستان	دراسة قطرية بشأن تغير المناخ

المرفق ألف - مشاريع تغير المناخ\* - نيسان/أبريل ١٩٩٦ (بملايين الدولارات الأمريكية)

٠,٣٥	تمكين زائير من تلبية التزاماتها لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	زائير
٢١١,٤٤		المجموع

\* لا تشمل هذه المعلومات مشاريع ووفق عليها أثناء المرحلة التجريبية لمرفق البيئة العالمية. وللاطلاع على قائمة كاملة لمشاريع تغير المناخ الممولة في إطار مرفق البيئة العالمية، انظر التقرير التشغيلي ربع السنوي، نيسان/أبريل ١٩٩٦.

حافضة تغير المناخ \* معرفتي البيئة العالمية  
(بملايين الدولارات الأمريكية)

المرفق ألف الجدول ١

أنشطة قصيرة الأجل		أنشطة طويلة الأجل						أنشطة التمكين لدعم البلاغات الوطنية	
المبلغ	تكنولوجيات الطاقة التي يقل فيها مستوى انبعاثات غازات الدفيئة	المبلغ	الطاقة المتجددة	المبلغ	حفظ الطاقة وكفاءة الطاقة	المبلغ	الطاقة	المبلغ	البلد
٤.٧٠	السفن: كربون	٣.٧٥	البرازيل: الكتلة الحيوية	٢٢.٨٠	الصين: مشاريع المدن والقرى	١.٢٥	الصين: مشاريع المدن والقرى	٠.٢٥	أرمينيا
٣.٠٠	عالمية: بدائل للزراعة المتنتقلة	٥.٢٥	الصين: نفايات حضرية صلبة	١.٠٠	الصين: نفايات حضرية صلبة	١.٠٠	الصين: مشاريع المدن والقرى	١.٠٠	الأرجنتين
		٦.٠٠	اندونيسيا: محطة صغيرة للطاقة المتجددة		اندونيسيا: محطة صغيرة للطاقة المتجددة			٠.٣٠	بوتان
		٢٤.٣٠	اندونيسيا: نظم استخدام الطاقة الشمسية في المنازل		اندونيسيا: نظم استخدام الطاقة الشمسية في المنازل			٠.٢٥	بوتسوانا
		٢.٥٠	الأردن: نفايات حضرية صلبة		الأردن: نفايات حضرية صلبة			١.٥٠	البرازيل
		٧.٣٠	سري لانكا: توصيل خدمات الطاقة		سري لانكا: توصيل خدمات الطاقة			٠.٤٧	كوستاريكا
		١.٤٥	سري لانكا: الطاقة المتجددة		سري لانكا: الطاقة المتجددة			٠.٤٠	مصر
		٣٠.٠٠	عالمية: صندوق الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة		عالمية: صندوق الطاقة المتجددة وكفاءة الطاقة			٠.٢٤	الأردن

96-62543F1

أنشطة قصيرة الأجل		أنشطة طويلة الأجل					
المبلغ	تكنولوجيا الطاقة التي يقل فيها مستوى انبعاثات غازات الدفيئة	المبلغ	الطاقة المتجددة	المبلغ	حفظ الطاقة وكفاءة	المبلغ	أنشطة التمكين لدعم البلاغات الوطنية
							٠,٣١
							٠,٣٠
							٠,٤٧
							١,٠٠
							٠,٣٥
							٠,٢٩
							٠,٥٧
							٠,٧٠
٧,٧٠	٤٩,٠٠	٨٠,٥٥		٣٣,٨٠	المجموع	٠,٣٣	أوزبكستان
						٠,٣٥	زائير
						٢,٧٠	عالمية: تدريب الكهروني
						٣,٠٠	عالمية: مركز التعاون في مجالات الطاقة والبيئة





## المرفق باء - مرفق وضع وإعداد مشاريع تغير المناخ - نيسان/أبريل ١٩٩٦

١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	اسم المشروع	البلد
١٢٠ ٠٠٠	الطاقة المتجددة	الأرجنتين
١٠ ٠٠٠	تخفيض لهب الغازات	الأرجنتين
١٠ ٠٠٠	دراسة قطرية بشأن تغير المناخ	أرمينيا
١٠ ٤٠٠	جرد وطني لغازات الدفيئة وتقدير التكيف	بوتان
٢٥ ٠٠٠	دراسة الاستفادة من الغازات المتوهجة وخفض هذه الغازات	بوليفيا
٢٣٧ ٠٠٠	كهربة الريف بالطاقة المتجددة	بوليفيا
٢٥ ٠٠٠	مشروع اقليمي للمعلومات البيئية	الكاميرون
٢٥ ٠٠٠	مشروع للطاقة المتجددة	منطقة الكاريبي
٣٥٠ ٠٠٠	حفظ الطاقة	الصين
١٤٠ ٠٠٠	الطاقة المتجددة	الصين
٧٤٦ ٠٠٠	مراحل صناعية كفاءة	الصين
٢٥ ٠٠٠	كولومبيا: التحول إلى وقود الغاز النقطي المسيل/الغاز الطبيعي التركيبي في السيارات	كولومبيا
٢٥ ٠٠٠	استراتيجية متكاملة لتعزيز الاستدامة	قارة أفريقيا
٣٥٠ ٠٠٠	الكتلة الحيوية لقصب السكر	كوبا
٥٩ ٠٠٠	الكهرباء القائمة على الطاقة المتجددة للتنمية الريفية الاجتماعية والاقتصادية	غانا
٥٠ ٠٠٠	مشاورات للأطراف المؤثرة في ستة بلدان لمبادرة تحويل سوق الفولطائيات الضوئية	عالمي
٧٥٠ ٠٠٠	مشروع الطاقة الحرارية الشمسية	الهند
٢٠٠ ٠٠٠	طاقة الكتلة الحيوية للمناطق الريفية في الهند	الهند
٢٥ ٠٠٠	تثبيت الكربون وتدابير ضد التصحر والحواف الصحراوية الهشة	النيجر، السنغال، مالي، بوركينا فاسو
٣١٠ ٠٠٠	الاتحاد الكاريبي	اقليمي

المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	اسم المشروع	البلد
١٨ ٠٠٠	بناء قدرات الكفاءة في استخدام الطاقة المتجددة	سري لانكا
٢٠٠ ٠٠٠	الطاقة المتجددة/ترشيد الطلب	سري لانكا
٢٥ ٠٠٠	السودان: الاستفادة من النظم الفولطائية الضوئية	السودان
٢٠ ٠٠٠	بناء القدرات الوطنية لتمكين حكومة السودان من الاستجابة لالتزاماتها بتقديم البلاغات بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ	السودان
٤٠٠ =====	المجموع:	
٣ ٧٥٥		

مرفق وضع وإعداد المشاريع - تغيير المناخ\*  
(بالآلاف الدولارات الأمريكية)

المرفق باء الجدول ٧

أنشطة قصيرة الأجل	أنشطة طويلة الأجل				أنشطة التمكين			
	المبلغ	تكنولوجيات الطاقة التي يقل فيها مستوى الانبعاثات غازات الدفيئة	المبلغ	الطاقة المتجددة	المبلغ	حفظ الطاقة وكفاءة الطاقة		
١٠٠٠	٧٥٠٠	الهند: طاقة كهربائية حرارية شمسية	١٢٠٠	الأرجنتين: كهرباء	٧٤٦٠	الصين: مرآجل كنفوة	١٠٠٠	أرمينيا
٧٥٠٠		بوليفيا: غازات متوهجة	٢٣٧,٥	بوليفيا: كهربة الريف	٢٥٠٠	الصين: حفظ الطاقة	١٠٠٤	بوتان
٢٥٠٠		الكاميرون: معلومات بيئية	١٤٠٠	الصين: طاقة متجددة	٢٠٠٠	سري لانكا	٢٠٠٠	السودان
٢٥٠٠		كولومبيا: غاز نغطي مسيل	٢٥٠٠	كوبا: سكر			٢٥٠٠	إقليمية: أفريقيا
٢٥٠٠		إقليمية: تثبيت الكربون	٥٩٠٠	غانا: طاقة متجددة			٣١٠٠	إقليمية: الاتحاد الكاريبي
			٢٠٠٠	الهند: سوترا				
			١٨٠٠	سري لانكا: طاقة متجددة				
			٢٥٠٠	السودان: فولطيات صوتية				
			٢٥٠٠	إقليمية: الاتحاد الكاريبي طاقة متجددة				

96-62543F1

أنشطة قصيرة الأجل		أنشطة طويلة الأجل			أنشطة التمكين	
			عالمية: مبادرة تحويل سوق التولطاتيات الضوئية			
١١٠,٠	٧٥٠,٠	١ ٢٢٤,٥	١ ٢٩٦,٠	٣ ٧٥٥,٩	٣٧٥,٤	المجموع

\* مخصصات مرفق وضع وإعداد المشاريع ووفق عليها خلال الفترة من آذار/مارس ١٩٩٥ إلى نيسان/أبريل ١٩٩٦.